العقد والالزم كون المقسم اخص وتقسيم الشي الى نفسه وغيره منه سم لان
الدلالة اي من حيث هي لاخصوص دلالة اللفظ هي كون الشي بحيث اي
بحالة كوضع هذا اللفظ لهذا المعنى في الوضعية اه سم وكتب ايضا قوله
هي كون الشي بحيث يلزم الخ عدل في الاطول عن التعبير بيلزم الى التعبير
بيحصل فقال الدلالة هي كون الشي بحيث يحصل من العلم به العلم بشي
اخر ولو في وقت لان المعتبر عند ائمة العربية الدلالة في الجملة بخلاف اهل
الميزان فان المعتبر عندهم في الدلالة الكلية فعرفوها بكون الشي بحيث يلزم
من العلم به العلم بشي اخر فتعريف الدلالة في كتب العربية بما لا يليق
على انه في نفسه مختل اذ لا يلزم وجود دال يستلزم العلم به العلم بالمدلول
والصحيح ان يقال هي كون الشي بحيث يلزم من العلم به العلم بشي اخر عند العلم با
مورد العلاقة وبالجملة فالاول هو الدال والثاني هو المدلول وقد يكون
الشي دالا على شي ومدلولا باعتبارين كالنار والدخان فان كلا
منهما دال على الاخر ومدلول له والعلاقة ان كانت الوضع فالدلالة
وضعية وان كانت اقتضاء الطبع وجود الدال عند حدوث المدلول عروض
فهي طبيعية والا فعقلية وكل منها ان كان الدال فيها لفظا فهي دلالة
لفظية والا فغير لفظية اه كدلالة الخطوط اذ هذه من دلالة
غير اللفظ الوضعية ودلالة غيره العقلية كدلالة الاثر على المؤثر
ودلالة غيره الطبيعية كدلالة الحمرة على الخجل والصفرة على الوجل
والنصب جمع نصبة وهي العلامة المنصوبة على الشي اه سم اما
ان يكون للوضع اي محققا او متوهما ليدخل المحرفات اي الالفاظ التي
حرفها المتكلم وغيرها كتحريف مسعود بمسعد وناصر بنصر فان استعمل
المحرف اولا تلك الالفاظ المحرفة في المعاني المخصوصة كانت دلالتها عليها
وضعية ضرورة انها ليست طبيعية ولا عقلية وان استعملها في تلك
المعاني وفهمها منها لتوهم وضعها لها اي لتوهم ان اللفظ المحرف عين
الموضوع اه وكتب ايضا قوله لما ان يكون للوضع مدخل فيها اولا فيجمع
الدلالة الوضعية والعقلية في لفظ واحد بالنسبة الى مدلول واحد لكن
باعتبارين مثل قول القائل من وراء الجدار انا حي اه فتري او لا
بان يكون باقتضاء العقل كدلالة الكلام على حياة المتكلم او الطبع كدلالة
اح على وجع الصدر بالنظر هنا في زيادة النظر اشارة الى ان
الاولى

الاولى ليست مقصورة بجميع اقسامها بالنسبة الى الابحاث البيانية لانها متعلقة بالدلالة
العقلية التي هي بعض اقسام الاولى كذا قاله سم عند الاطلاق لو قال عند
حضور اللفظ لكان احسن ليشمل الدلالة بغير السماع كمشاهدة الخط الدال
على اللفظ وكتب كذا افاده في الاطول وهذه الدلالة اي اللفظية قال في الاطول
لا يخفى ان مطلق الدلالة الوضعية اما على تمام ما وضع له او على جزئه او على خارج
عنه الا انهم خصوا هذا التقسيم بدلالة اللفظ الموضوع لان الدلالة الوضعية
الغير اللفظية على الجزء او الخارج في مقام الافادة غير مقصودة في العادة
لانه لا تستعمل الاشارة ولا العقد ولا النصب في جزء المعنى ولا لازمه
على تمام لفظ التمام افاد كرلانه العادة في البيان انه يذكر التمام في مقابلة
الجزء حتى كانه لا يحسن المقابلة بدونه ثم اعترض عليه بان ذكر التمام لغو
يستحق ان يحذف عقل عن البيان الا عرف اه اطول وكتب ايضا ما نصه
اورد على تقسيم الدلالة ان اللفظ قد يقصد به نفسه كما يقال زيد علم وحينئذ
يصدق على دلالته على نفسه دلالة اللفظ على تمام ما وضع له وعلى دلالته
على جزئه دلالته على جزء ما وضع له وعلى دلالته على لازمه دلالته على الخارج
عنه مع انها لا تسمى مطابقة ولا تضمنا ولا التزاما صرح به المحقق عصام
الملة والدين في شرح المختصر فلا يكون شي من التعريفات الحاصلة من
التقسيم مانعا والجواب انه من قال بوضع اللفظ لنفسه جعل ذلك الوضع
ضمنيا والمتبادر من اطلاق الوضع القصدي ومن لم يقل به دلالة اللفظ
على نفسه ولا باستعماله فيه ووضعه له فلا ضعف التحقيق كما بينا في شرح الرسالة
الوضعية العضدية وان كان الاكثرون على خلافه فلا اشكال على قول
اه اطول مع بعض زيادة من الحواشي المنقولة عن صاحب الاطول
وسمي الاولى الظاهر ان يقول وتسمى على صيغة المتكلم ليكون مبنيا
على ان هذه التسمية على خلاف تسمية الميزانيين وليس لك ان تقول
عبارته للمتكلم لانه يتطلب بعد ذلك رفع كل من الاخيرتين اه اطول
وضعية قال في الاطول لان مبناه الوضع فقط بخلاف الاخيرتين فانه
انضم فيهما الى الوضع امر ان عقليان توقف فهم الكل على الجزء وامتناع
انفكاك فهم الملزوم عن اللازم ولهذا اسمي كل من الاخيرتين دلالة
عقلية وفيه مسامحة اذ ليست الدلالة العقلية مشتركة بين الاخيرتين
بل المسمى بها ما يصدق عليهما اي الدلالة على غير ما وضع له اللفظ له والوجل